

هل للمعتدة من طلاق بائن أن تخرج من البيت؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذه امرأة تسأل فتقول انها مطلقة طلاقا بائنا فهل يجوز لها ان تخرج مع اهلها لحاجتها والى النزهة ام يلزمها المكوث في البيت لا

البائن من حي البائن من حي هذه - [00:00:01](#)

ما ما تبقى في البيت تروح لحاجتها وتذهب هذا للمتوفى عنها هي التي تلزم البيت. المتوفى عنها اما المطلقة البائن من حي فليس من

شرط عدتها ان تبقى في البيت نعم - [00:00:21](#)